القواعد الترجيحية :

١ – ما يتعلق منها بالعموم في القرآن .

٢ – ما يتعلق منها بالسياق القرآني

٣ – ما يتعلق منها برسم المصحف .

٤ – ما يتعلق منها بالأغلب من لغة العرب .

٥ – ما يتعلق منها بالمعاني الشرعية في القرآن .

٦ – ما يتعلق منها بتصريف اللفظ .

٧ – ما يتعلق منها بالتقديم والتأخير .

٨ – ما يتعلق منها بظاهر القرآن .

٩ – ما يتعلق منها بطريقة القرآن وعادته .

١٠ – ما يتعلق منها بإجماع الحجة أو قول الأكثر من الصحابة والتابعين .

١١ ـ ما يتعلق بالاستعمال العربي .

١٢ ـ مايتعلق بالسنة النبوية .

١٣ ـ ما يتعلق بالتأسيس والتأكيد .

١٤ ـ ما يتعلق بعود الضمير إلى أقرب مذكور .

١٥ ـ ما يتعلق بتوافق الضمائر .

١٦ ـ ما يتعلق بالتقدير وعدمه .

١ - ما يتعلق بالعموم في القرآن :

وفيه قاعدتان :

أ – الخبر على عمومه حتى يأتي ما يخصصه .

ب – العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

شرح القاعدتين مع الأمثلة :

أ – الخبر على عمومه حتى يأتي ما يخصصه .

أخبار الله في القرآن تأتي في كثير من الأحيان عامة غير مخصصة ، وقد يذكر بعض المفسرين أقوالاً هي في معناها مخصصة لهذا العموم ، فيقال في مثل هذا : (الخبر على عمومه حتى يأتي ما يخصصه) (١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ووالد وما ولد** ﴾ .

قيل : آدم وولده .

وقيل : إبراهيم وولده .

وقيل : عام في كل والد وما ولد .

قال ابن جرير الطبري : « والصواب من القول في ذلك ما قاله الذين قالوا : إن الله أقسم بكل والد وولده ، لأن الله عمَّ كل والد وما ولد .

وغير جائز أن يخص ذلك إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر ، أو عقل ، ولا خبر بخصوص ذلك ، ولا برهان يجب التسليم له بخصوص ، فهو على عمومه كما عمَّه » (٢).

ب – العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب :

إذا قيل في آية : إنها نزلت في كذا ، فهذا لا يعني أنها تُقصر على هذا السبب ، بل المراد هنا الألفاظ ، ولذا تعمَّم هذه الألفاظ وإن كان السبب خاصا (٣) .

---

(١) تعمل هذه القاعدة عندما يُدَّعى خصوص في آية عامٍ ظاهرها ، ولا يوجد دليل على هذا الخصوص . أما ما سبق من أن السلف يفسرون بالمثال فهو لا يعارض هذه القاعدة ، بل ينبه عليها في ما فسَّر بالمثال .

(٢) تفسير الطبري ٣٠ / ١٩٦

(٣) سبق ذِكْرُ قول المفسرين (نزلت هذه الآية في كذا) أنه من باب المثال ، ولذا فقد يرد في الآية أكثر من سبب نزول ، فيحتمل أن يكون أحدها هو السبب المباشر لنزول الآية . وما عداه فهو من باب المثال ، أويكون للآية أكثر من سبب مباشر لنزولها .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **إن شانئك هو الأبتر** ﴾

قيل : نزلت في العاص بن وائل السهمي .

وقيل : نزلت في عقبة بن أبي معيط .

وقيل : نزلت في جماعة من قريش .

قال ابن جرير الطبري : « وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال : إن الله تعالى ذِكْرُه أخبر أن مبغض رسول الله ﷺ هو الأقل الأذل المنقطع عقبه ، فذلك صفة كل من أبغضه من الناس ، وإن كانت الآية نزلت في شخص بعينه »(١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق ..** ﴾

قال الشنقيطي : « والآية التي نحن بصددها وإن كانت في المنافقين ، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص الأسباب (٢) .

---

(١) تفسير الطبري ٣٠ / ٣٣٠ .

(٢) أضواء البيان ١ / ١١٣ .

٢ - ما يتعلق بالسياق القرآني :

إن النظر في سياق الآية من حيث سباقها ولحاقها يعين على تعيين القول الراجح ، وقد اهتم كثير من المفسرين بالسياق في ترجيح أحد الأقوال أوردها لمخالفتها السياق . وقد يكون اللفظ عاما محتملا لأكثر من معنى فيحدد بالسياق أحد هذه المعاني ، لأنه أولى به وأقرب إليه ، مع أن غيره من الأقوال محتمل .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم** ﴾

ففي تأويل ﴿ **ما كتب الله** ﴾ قيل : هو الولد .

وقيل : ليلة القدر .

وقيل : ما أحله الله لكم ورخص لكم .

قال ابن جرير الطبري :

« والصواب من القول في تأويل ذلك عندي أن يقال: إن الله تعالى ذِكْرُه قال (وابتغوا) بمعني : اطلبوا ما كتب الله لكم ، يعني الذي قضى الله تعالى لكم ، وإنما يريد الله تعالى ذِكْرُه : اطلبوا الذي كتبت لكم في اللوح المحفوظ أنه يباح فيطلق لكم . وطلب الولد إن طلبه الرجل بجماعه المرأة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ ، وكذلك إن طلب ليلة القدر ، فهو مما كتب الله له، وكذلك إن طلب ما أحل الله وأباحه، فهو مما كتبه في اللوح المحفوظ.

وقد يدخل في قوله ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم) ﴾ جميع معاني الخير المطلوبة ، غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه : وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقيب قوله ﴿ فالآن باشروهن ﴾ بمعنى : جامعوهن ، فلأن يكون قوله ﴿ **وابتغوا ما كتب الله لكم** ﴾ بمعنى : وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل أشبه بالآية من غيره من التأويلات التي ليس على صحتها دلالة من ظاهر التنزيل ، ولا خبر عن الرسول ﷺ » (١) .

فأنت ترى في هذا المثال أن الإمام ابن جرير قد ذكر احتمال العموم في قوله : «جميع

---

(١) تفسير الطبري ٢ / ١٦٩ - ١٧٠ .

معاني الخير المطلوبة » ثم خص أحدهما بدلالة السياق فقال : « غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه : وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقيب قوله ﴿ **فالآن باشروهن** ﴾

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ثم السبيل يسَّره** ﴾ قيل في السبيل قولان :

الأول : خروجه من بطن أمه .

الثاني : طريق الحق والباطل ، بيناه له وأعلمناه ، وسهلنا له العمل به .

قال ابن جرير الطبري : « وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال : ثم الطريق ، وهو الخروج من بطن أمه يسره . وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالصواب ، لأنه أشبههما بظاهر الآية، وذلك أن الخبر من الله قبلها وبعدها عن صفته خلقَه ، وتدبيرِه جسمَه، وتصريفِهِ إياه في الأحوال، فالأولى أن يكون أوسط ذلك نظير ما قبله وما بعده»(١).

ومن أمثلة رد أحد الأقوال بالسياق ، أي : أن في السياق ما يدل على رد هذا القول . تفسير الحسن لقوله تعالى : ﴿ **واتل عليهم نبأ بني آدم بالحق** ﴾ قال : هما رجلان من بني إسرائيل .

ويرد عليه بسياق الآية في قوله : ﴿ **فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوءة أخيه** ﴾ ففيها دليل على أن ذلك وقع أول الأمر قبل أن يعلم الناس دفن الموتى، أما في زمن بني إسرائيل فلا يخفى دفن الموتى على أحد(٢) .

ولا يخفاك ما بين ترجيح أحد الأقوال بالسياق أورد أحدها من التلازم ؛ فتنبه لذلك .

---

(١) تفسير الطبري ٣٠ / ٥٥ .

(٢) انظر أضواء البيان ١ / ٧٥ – ٧٧ .

٣ - ما يتعلق برسم المصحف :

المراد أن رسم المصحف يرجح أحد الأقوال المذكورة في الآية ، ويرد الآخر لمخالفته الرسم .

مثال : قوله تعالى : ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾

قيل في (لا) قولان :

الأول : أنها نافية . **الثاني : أنها ناهية .**

ويترجح الأول ؛ لأن رسم (تنسى) في المصحف بإثبات الألف المقصورة ، والفعل المضارع إذا تقدمت عليه (لا) الناهية جزمته ، فإذا جزم وفي نهايته حرف علة حُذِف ، ولما كان حرف العلة هنا غير محذوف دل على أن (لا) هنا غير ناهية .

قال القرطبي : « والأول هو المختار – أي كونها نافية – ، لأن الاستثناء من النهي لا يكاد يكون إلا مؤقتا. وأيضا فإن الياء مثبتة في جميع المصاحف ، وعليها القرَّاء »(١) .

ومن أمثلته : قوله تعالى : ﴿ وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾

في الضمير (هم) في كالوهم ووزنوهم قولان :

الأول : أنه يعود على الناس ، ويكون الضمير في موضع نصب .

ويكون المعنى : إذا كال المطففون الناسَ ، أووزن المطففون للناس ..

الثاني : أنه يعود على واو الجماعة في كالوا ووزنوا ، ويكون الضمير في موضع رفع مؤكد لواو الجماعة .

ويكون المعنى : إذا كال المطففون هم ، وإذا وزن المطففون هم .

وقد رجح العلماء الأول ؛ لأنه الموافق لرسم المصحف ، والثاني مخالف له .

قال الزجاج : « والاختيار أن تكون (هم) في موضع نصبٍ ، بمعنى كالوا لهم . ولو

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٠ / ١٩) وروح المعاني (٣٠ / ١٠٥) .

كانت على معنى كالوا ، ثم جاءت (هـم) توكـيـدا لـكان في المـصحف ألـف مـثبـتـة قبل (هم) » (١)

وقال السيوطي – في معرض تنبيهاته على (إعراب القرآن) – : أن يراعي الرسم . وضرب لهـذه أمثلة ، وفيـها دلالة على أن الرسم يدلُّ على خطأ بعض الأقـوال المذكورة في الآية :

قال السـيوطي : « ومن ثمَّ خُطِّىء مـن قال في ﴿ **سلسبيلاً** ﴾ : إنها جـملة أمرية ، أي سل طريقاً موصلة إليها ؛ لأنها لو كانت كذلك لكتبت مفصولة .

ومن قال في: ﴿ **إن هذان لساحران** ﴾ : إنها ، إنَّ واسمها ، أي: إنَّ القصة ، و(ذان) مبتدأ خبره « لساحـران » ، والجملة خبر إن ، وهو باطل برسم (إن) منفـصلة و(هذان) متصلة .

ومن قال في : ﴿ **ولا الذين يموتون وهم كفار** ﴾ إن اللام للابتـداء ، والذين مبتدأ ، والجملة بعده خبر ، وهو باطل ؛ فإن الرسم « ولا »

ومن قـال في : ﴿ **أيهم أشد** ﴾ : إن « هم أشـد » مبتـدأ وخبـر ، وأي ، مقطوعـة عن الإضافة ، وهو باطل برسم « أيهم » متصلة (٢) .

---

(١) معاني القرآن وإعرابه ٥ / ٩٢٨ . وانظر تفسير الطبري ٣٠ / ٩١ ، إعراب القرآن للنحاس ٥ / ١٧٤ ، مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب ٢ / ٨٠٥ – ٨٠٦ .

(٢) الإتقان ٢ / ٢٦٦ – ٢٦٧ .

٤ - ما يتعلق بالأغلب من لغة العرب :

إنما يحمل كلام الله على الأغلب المعروف من لغة العرب ، دون الأنكر المجهول أو الشاذ.

وذلك أنه قد يكون للكلمة في لغة العرب أكثر من معنى ، فيختار المفسر المعروف الأغلب إلا أن يقع دليل على غير ذلك .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا** ﴾

قيل في البرد قولان :

الأول : هو برد الهواء الذي يبرد جسم الإنسان .

الثاني : النوم .

قال ابن جرير معلقا على القول الثاني : « والنوم وإن كان يبرد غليل العطش ، فقيل له من أجل ذلك البرد ، فليس هو باسمه المعروف ، وتأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب دون غيره » (١) .

وتابع النحاسُ أبا جعفر الطبري فقال : « وأصح هذه الأقوال القول الأول ؛ لأن البرد ليس باسم من أسماء النوم ، وإنما يحتال فيه فيقال للنوم : برد ، لأنه يهدي العطش ، والواجب أن يحمل تفسير كتاب الله جل وعز على الظاهر والمعروف من المعاني إلا أن يقع دليل على غيرذلك » (٢) .

---

(١) تفسير الطبري ٣٠ / ١٣ .

(٢) إعراب القرآن ٥ / ١٣٢ وانظرالقطع والائتناف للنحاس ٧٥٨ ، والتحرير والتنوير ٣٠ / ٣٧ .

٨ - ما يتعلق بالمعنى الشرعي :

لما كان القرآن نازلا بلغة العرب ، فإنه قد وقع فيه من الألفاظ ما لها دلالات خاصة في الشرع لم تكن معروفة قبل عند العرب ، وهذه الألفاظ هي مصطلحات وأسماء شرعية ، وقد ألف فيها كتب ؛ ككتاب « الزينة في الكلمات الإسلامية » لحمدان الرازي (ت : ٣٢٢) .

ومن هذه الألفاظ الجنة والنار ، الصلاة والزكاة ، العمرة والحج ، البعث والنشور ، وغيرها من الكلمات التي صار لها مدلول خاص عند المسلم ، فإذا سمع أحد هذه الألفاظ تبادر إلى ذهنه المعنى الشرعي لها .

والمقصود هنا أنه إذا اختلف المعنى الشرعي و المعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة ، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي ، فيؤخذ به .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره** ﴾ ففي قوله ﴿ **ولا تصل** ﴾ احتمالان :

الأول : الدعاء ، وهذا هو المعنى اللغوي .

الثاني : الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة .

فيقدم هذا المعنى الشرعي ؛ لأنه المقصود للمتكلم المعهود للمخاطب .

ومما دل الدليل فيه على إرادة المعنى اللغوي مع احتمال الشرعي قوله تعالى : ﴿ **خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ...** ﴾

فقوله تعالى : ﴿ **وصل عليهم** ﴾ أي ادع لهم ، ويدل على ذلك مارواه مسلم عن عبد الله بن أبي أوفى قال : « كان النبي ﷺ إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم . فأتاه أبي بصدقة فقال : اللهم صل على آل أبي أوفى» (١) .

---

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن ٢ / ١٦٧ ، وأصول التفسير لابن عثيمين ٢٩ – ٣٠ .

٦ - ما يتعلق بتصريف اللفظة :

معرفة تصريف اللفظة وإرجاعها إلى أصلها يعين في بيان الراجح من الأقوال ، ورد ماكان غير صواب .

ولا شك أن الألفاظ تختلف معانيها باختلاف تصريفها وإن كانت من مادة واحدة مثل (قسط و أقسط)

فقسط بمعنى جار ، ولم يعدل ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا** ﴾

وأقسط بمعنى عدل ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **إن الله يحب المقسطين** ﴾ .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **يوم ندعو كل أناس بإمامهم** ﴾ .

ذكر الزمخشري معنى « بإمامهم » أي بمن ائتموا به من نبي أو مقدم في الدين أو كتاب ... ثم ذكر قولا آخر قاله بعضهم ، وهو : أن إمام جمع أمّ ، ثم بدعه .

وعلق ابن المنير على هذا القول الغريب بقوله : « قال أحمد : ولقد استبدع بدعا لفظا ومعنى فإن جمع الأم المعروف أمهات » (١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **وترى الشمس إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمن وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال** ﴾

قوله : ﴿ **تقرضهم** ﴾ أصله من قرض بمعنى : قطع ، والمعنى : تقطع لهم من ضوئها شيئاً .

وقيل : تعطيهم من ضوئها شيئا ثم تزول سريعا ؛ كالقرض يُستَردُّ . وعلى هذا يكون أصل « تقرضهم » أقرض ، ولو كان أصلها أقرض لكان الفعل مضموم التاء « تُقرضهم » .

ولما كان الفعل مفتوحا دل على أنه من الأول .

قال أبوحيان : « وقال أبو علي : معنى تقرضهم : تعطيهم من ضوئها شيئا ثم تزول

---

(١) الإنصاف بحاشية الكشاف ٢ / ٣٦٩ ، وانظر الإتقان في علوم القرآن ٤ / ١٨٦ .

سريعا ، كالقـرض يُستردُّ ، والمعنى عنده أن الشمس تميل بالغدوة ، وتصيبهم بالعشي إصابة خفيفة » انتهى .

ولو كان من القرض الذي يعطي ثـم يسترد لكان الفعل رباعيـا ، فكان يكون تقرضهم بالتـاء مضـمـومة ، لكـنه من القطع ، وإنما التـقدير تقـرض لهم ، أي تقطع لهـم من ضوئهـا شيئا(١) .

---

(١) البحر المحيط ٦ / ١٠٨ .

٧ - ما يتعلق بالتقديم والتأخير :

الأصل في الكلام تقديم ما حقه التقديم ، وتأخير ما حقه التأخير ، ولا يعدل عن هذا الأصل إلا بحجة يجب التسليم لها .

قال أبو جعفر النحاس : « التقديم والتأخير إنما يكون إذا لم يجز غيرهما » (١) .

وقال أبو عمرو الداني :« التقديم والتأخير لايصح إلا بتوقيف أو بدليل قاطع » (٢) .

وقال شيخ الإسلام : « والتقديم والتأخير على خلاف الأصل ، فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه لا تغيير ترتيبه ، ثم إنما يجوز فيه التقديم والتأخير مع القرينة ، أما مع اللبس فلا يجوز ، لأنه يلتبس على المخاطب » (٣) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **الذي أخرج المرعى فجعله غثاء أحوى** ﴾

الأحوى : شديد السواد ، أو الأخضر الضارب إلى السواد من شدة الخضرة .

والغثاء : الهشيم اليابس .

وفي معنى الآية قولان :

الأول : أن الله أخرج المرعى أخضر ، ثم جعله من بعد الخضرة هشيما متكسرا ، مائلا إلى السواد من القدم .

الثاني : أن الله أخرج المرعى أحوى ، أي : أخضر شديد الخضرة ، مائلا بشدة خضرته إلى السواد ، ثم جعله هشيما متكسرا . ويكون على هذا القول (أحوى) مؤخرًا حقه التقديم .

قال ابن جرير الطبري معلقا على هذا القول : « وهذا القول وإن كان غير مدفوع أن يكون ما اشتدت خضرته من النبات قد تسميه العرب أسود ، غير صواب عندي ، بخلاف تأويل أهل التأويل في أن الحرف إنما يحتال لمعناه المخرج بالتقديم والتأخير إذا لم يكن له وجه مفهوم إلا بتقديمه عن موضعه ، أو تأخيره ، فأمّاوله في موضعه وجه صحيح فلا وجه لطلب الاحتيال لمعناه بالتقديم والتأخير » (٤) .

---

(١) القطع والائتناف ١٥٧ .

(٢) المكتفى في الوقف والابتداء ٢٤٥ ، ٤٣٧ .

(٣) دقائق التفسير ٦ / ١٢٣ .

(٤) تفسير الطبري ٣٠ / ١٥٣ وانظر ١ / ٤٦٢ .

٨ - ما يتعلق بظاهر القرآن :

المراد من هذا أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليل يجب الرجوع إليه ، أو كما قال الإمام ابن جرير:« غير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن إلا بدليل»(١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين** ﴾

قال ابن جرير : « يعني بقوله جل ثناؤه (وإنها) وإن الصلاة ، فالهاء والألف في (إنها) عائدتان على الصلاة .

وقد قال بعضهم : إن قوله (وإنها) بمعنى إجابة محمد ﷺ ، ولم يَجْرِ ذلكْ بلفظ الإجابة ذكر ، فتجعل الهاء والألف كناية عنه ، وغير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته » (١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ومن ذريتنا أمة مسلمة لك** ﴾ .

روى الإمام ابن جرير عن السدي أنه قال : « يعنيان العرب » .

قال ابن جرير معلقا على هذا القول : « وهذا قول يدل ظاهر الكتاب على خلافه ؛ لأن ظاهره يدل على أنهما دعوا الله أن يجعل من ذريتهما أهل طاعته وولايته والمستجيبين لأمره، وقد كان من ولد إبراهيم العرب وغير العرب ، والمستجيب له والخاضع له بالطاعة من الفريقين ، فلا وجه لقول من قال : عنى إبراهيم بدعائه ذلك فريقا من ولده بأعيانهم دون غيرهم إلا التحكم الذي لا يعجز عنه أحد » (٢) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ونضع الموازين القسط ليوم القيامة** ﴾ .

قال الإمام الشنقيطي : « وقوله في هذه الآية الكريمة : ﴿ ونضع الموازين ﴾ جمع ميزان ، وظاهر القرآن تعدد الموازين لكل شخص ؛ لقوله : ﴿ **فمن ثقلت موازينه** ﴾ ، وقوله ﴿ **ومن خفت موازينه** ﴾ فظاهر القرآن يدل على أن للعامل الواحد موازين يوزن بكل واحد منها صنف من أعماله ؛ كما قال الشاعر :

---

(١) تفسير الطبري ١ / ٢٦١ .

(٢) تفسير الطبري ١ /

ملك تقوم الحادثات لعدله   فلكل حادثة ميزان

والقاعدة المقررة في الأصول أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليل يجب الرجوع إليه »(١) .

---

(١) أضواء البيان ٤ / ٥٨٤ - ٥٨٥ ، ٦٧٢ - ٦٧٣ .

4 - ما يتعلق بطريقة القرآن :

والمراد هنا أن اختيار التأويل الموافق لطريقة القرآن الكلية أو الأغلبية أولى من غيره (١).

وهذا يعني أن طريقة القرآن تُرجِّح أحد التأويلات على غيرها . وقد تُرَدُّ بعض الأقوال لأنها على غير طريقة القرآن ومعهوده في الاستعمال .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **إنه على رجعه لقادر** ﴾

في مرجع الضمير في (رجعه) قولان :

الأول : أنه يعود إلى الإنسان ، ويكون المعنى : قادر على رده للحياة بعد موته .

الثاني : أنه يعود إلى الماء ، ويكون المعنى : قادر على رد الماء إلى الصلب – على قول - أو إلى الإحليل – على قول آخر .

وقد صوب ابن القيم القول الأول ، ومن أوجه استدلالاته أنه قال : « إنه المعهود من طريقة القرآن من الاستدلال بالمبدأ على المعاد » .

ورد الثاني ، ومن أوجه استدلالاته في الرد أنه قال : « إنه لم يأت لهذا المعنى في القرآن نظير في موضع واحد » (٢) .

مثال قوله تعالى : ﴿ **فلا أقسم بمواقع النجوم** ﴾ .

قيل : هي آيات القرآن ، ومواقعها : نزولها شيئا بعد شيء .

وقيل : هي النجوم المعروفة في السماء .

وقد علل ابن القيم لهذا القول فقال : « ويرجح هذا أن النجوم حيث وقعت في القرآن فالمراد منها الكواكب ؛ كقوله تعالى : ﴿ **وإدبار النجوم** ﴾ وقوله : ﴿ **والشمس والقمر والنجوم** ﴾ (٣) .

---

(١) المراد بطريقة القرآن ما ورد سابقاً في كليات القرآن .

(٢) التبيان في أقسام القرآن ٦٦ .

(٣) التبيان في أقسام القرآن ١٣٦ – ١٣٧.

مثال قوله تعالى : ﴿ **والليل إذا عسعس** ﴾

قال الإمام الشنقيطي : « ومثال الإجمال بسبب الاشتراك في فعل قوله تعالى: ﴿**والليل إذا عسعس**﴾ فإنه مشترك بين إقبال الليل وإدباره ، وقد جاءت آية تؤيد أن معناه في الآية أدبر، وهي قوله تعالى: ﴿ **والليل إذ أدبر والصبح إذا أسفر** ﴾ فكون عسعس في الآية بمعنى أدبر، يطابق معنى آية المدثر هذه كما ترى ، ولكن الغالب في القرآن أنه تعالى يقسم بالليل وظلامه إذا أقبل ، وبالفجر وضيائه إذا أشرق ؛ كقوله : ﴿ **والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى** ﴾ وقوله : ﴿ **والنهار إذا جلاها والليل إذا يغشاها** ﴾ وقوله : ﴿ **والضحى والليل إذا سجى** ﴾ إلى غير ذلك من الآيات ، والحمل على الغالب أولى ، وهذا هو اختيار ابن كثير ، وهو الظاهر ، خلافا لابن جرير » (١) .

وفي قوله تعالى : ﴿ **قل ادعوا اللّه أو ادعوا الرحمن** ﴾ .

قال ابن القيم :

« وقيل : إن الدعاء ههنا بمعنى التسمية ، كقولهم : دعوت ولدي سعيدا .

وادعه بعبد الله ونحوه . والمعنى : سموا ربكم : الله أو سموه: الرحمن : فالدعاء ههنا بمعنى التسمية . وهذا قول الزمخشري . والذي حمله على هذا قوله : ﴿ **أيّا ما تدعو فله الأسماء الحسنى** ﴾ فإن المراد بتعدده : معنى « أى » وعمومها هنا تعدد الأسماء ليس إلا . المعنى : أى اسم سميتموه به من أسماء الله تعالى ؛ إما اللّه وإما الرحمن فله الأسماء الحسنى، أى فللمسمى سبحانه الأسماء الحسنى . والضمير في « له » يعود إلى المسمى . فهذا الذي أوجب له أن يحمل الدعاء في هذه الآية على التسمية، وهذا الذي قاله هو من لوازم المعنى المراد بالدعاء في الآية وليس هو عين المراد ، **بل المراد بالدعاء معناه المعهود المطرد في القرآن** ، وهو دعاء السؤال ، ودعاء الثناء ، ولكنه متضمن معنى التسمية ، فليس المراد مجرد التسمية الخالية من العبادة والطلب ؛ بل التسمية الواقعة في دعاء الثناء والطلب .

فعلى هذا المعنى : يصح أن يكون في « تدعوا » معنى تسموا . فتأمله . والمعنى أياً ما تسموا في ثنائكم ودعائكم وسؤالكم . والله أعلم » (٢) .

---

(١) أضواء البيان ١ / ٧٠ .   (٢) التفسير القيم ٢٤٤ .

أ - ما يتعلق بإجماع الحجة أو قول الأكثر من الصحابة والتابعين :

استخدم ابن جرير في ترجيحاته إجماع الحجة – وهو قول الأكثر عنده – استخدمه في ترجيح أحد الأقوال أو في تخطئتها .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **ثم أفيضو من حيث أفاض الناس** ﴾

قيل : الأمر لقريش ، والناس من عداهم

وقيل : الأمر للمسلمين ، والناس إبراهيم عليه السلام ، وهو قول الضحاك .

قال ابن جرير الطبري : « والذي نراه صوابا من تأويل هذه الآية ، أنه عني بهذه الآية قريشا ومن كان متحمسا معها من سائر العرب ؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن ذلك تأويله » (١) .

مثال : قوله تعالى : ﴿ **إنها بقرة صفراء فاقع لونها** ﴾

قال أبو الليث : « ويقال : أراد بها البقرة السوداء ...

ولكن هذا خلاف أقاويل المفسرين ، وكلهم اتفقوا أنه أراد به اللون الأصفر ، إلا قولاً روي عن الحسن البصري » (٢) .

---

(١) تفسير الطبري ٢ / ٢٩٣ وانظر ٢ / ١١٤ و ١ / ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٢٢٠ ، ٢٧٤ ، ٣٠ / ١٦٩ . والإشارة إلى الإيجاز ٢٧٦ ، وتفسير ابن جزي ١ / ٩ .

(٢) تفسير القرآن الكريم للسمرقندي ١ / ٣٨٦ – ٣٨٧ .

١١ - الترجيح بالاستعمال العربي :

المراد بهذه القاعدة أن الاستعمال العربي للفظة أو الأسلوب يكون دليلا في ترجيح أحد الأقوال على غيرها .

ومن أمثلة ذلك : قوله تعالى : ﴿ **قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها** ﴾ .

رد ابن جرير قول من قال : فاقع : سوداء شديدة السواد

وقال : ... العرب لا تصف السواد بالفقوع ، وإنما تصف السواد - إذا وصفته بالشدة - بالحلوكة ونحوها ، فتقول : (هو أسود حالك ، وحانك ، وحلكوك ، وأسود غريب ، ودجوجي) ولا تقول : هو أسود فاقع . وإنما تقول : (هو أصفر فاقع) . فوصفه إياه بالفقوع ، من الدليل البين على خلاف التأويل الذي تأول قوله : ﴿ **إنها بقرة صفراء فاقع** ﴾ المتأول بأن معناه سوداء شديدة السواد » (١)

وفي قوله تعالى : ﴿ **حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة** ﴾

ذكر الطبري الأقوال في الأشد ، وهي :

١ - ثلاثة وثلاثون سنة ، وهو قول ابن عباس ، وقتادة .

٢ - بلوغ الحلم ، وهو قول الشعبي .

ثم قال معلقا على القولين ، ومرجحا لأحدهما :

« وقد بينا فيما مضى أن الأشد جمع : شد ، وأنه تناهي قوته واستوائه . وإذا كان ذلك كذلك ، كان الثلاث والثلاثون به أشبه من الحلم ، لأن المرء لا يبلغ في حال حلمه كمال قواه ، ونهاية شدته ، فإن العرب إذا ذكرت مثل هذا الكلام ، فعطفت ببعض على بعض جعلت كلا الوقتين قريبا أحدهما من صاحبه ، كما قال جل ثناؤه : ﴿ **إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه** ﴾ ولا تكاد تقول أنا أعلم أنك تقوم قريبا من ساعة الليل وكله ، ولا أخذت قليلا من مال أو كله ، ولكن تقول : أخذت عامة مالي أو كله ، فكذلك ذلك في قوله ﴿ **حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة** ﴾ لا شك أن نسق الأربعين على الثلاثة والثلاثين أحسن وأشبه ، إذ كان يراد بذلك تقريب أحدهما من الآخر من النسق على الخمس عشرة أو الثمان عشرة » . (٢)

---

(١) تفسير الطبري ١ / ٣٤٥ .

(٢) تفسير الطبري ٢٦ / ١٦ - ١٧ .

٣ - الترجيح بالسنة النبوية :

لاشك أن تفسير النبي ﷺ مقدم على تفسير غيره ، ولكن قد يكون في النصوص احتمال ؛ فيستند المفسر على السنة النبوية لبيان الأقوى منها ، ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى : ﴿ **يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد** ﴾

أورد ابن جرير في معنى قوله تعالى : ﴿ **هل من مزيد** ﴾ قولان :

الأول : أنها بمعى النفي ، بمعنى : ما من مزيد ؛ لأنها قد امتلأت ، وكأن قولها هذا من باب التأفف من هؤلاء الكفار الذيي ألقوا فيها .

الثاني : أنها بمعنى الاستزادة ، وأنها تطلب مزيداً إن كان هناك مزيداً .

ورجح الطبري القول الثاني فقال :

« وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال : هو بمعنى الاستزادة : هل من شيء أزداده ؟ وإنما قلنا ذلك أولى القولين بالصواب لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ بما حدثني أحمد بن مقدم العجلي ، قال : ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، قال : ثنا أيوب، عن محمد ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (إذا كان يوم القيامة ، لم يظلم الله أحدا من خلقه شيئا ، ويلقي في النار ، تقول : هلٍ من مزيد ؟ حتى يضع عليها قدمه ، فهنالك يملؤها ، ويزوى بعضها إلى بعض ، وتقول : قطْ قطْ) »

ثم قال بعد أن سرد غير هذا الخبر : « ففي قول النبي ﷺ : (لا تزال جهنم تقول : هل من مزيد؟) دليل واضح على أن ذلك بمعنى الاستزادة لا بمعنى النفي ؛ لأن قوله : (لا تزال) دليل على اتصال قول بعد قول . » (١)

(١) تفسير الطبري ٢٦ / ١٧٠ – ١٧١ ، وانظر : الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز ، للعز ابن عبد السلام ٢٧٦ ، وتفسير ابن جزي الكلبي ١ / ٩ .

١٣ ـ التأسيس أولى من التأكيد :

المراد بهذه القاعدة أن الكلام إذا دار بين التأسيس والتأكيد حُمِل على التأسيس .

ومن أمثلة هذه القاعدة قوله تعالى : ﴿ **من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾

للعلماء في المراد بالحياة الطيبة قولان :

الأول : أنها في الدنيا .

الثاني : أنها في الآخرة ، بدخول الجنة .

فإذا قيل بالقول الأول كان تأسيسا ، وإذا قيل بالثاني كان تكرارا ؛ لأنه جاء بعده قوله تعالى : ﴿ **ولنجزينهم أجرهم ..** ﴾ أي في الآخرة ، وعلى هذا فالأول أرجح . (١)

وفي قوله تعالى : ﴿ **كل قد علم صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون** ﴾ للعلماء في ضمير الفاعل المحذوف في قوله : ﴿ **كل قد علم صلاته وتسبيحه** ﴾ قولان :

الأول : أنه يرجع إلى المصلي والمسبح .

الثاني : أنه يرجع إلى الله سبحانه .

والأول أرجح بناء على هذه القاعدة ؛ لأن القول الثاني يكون من باب التكرار ؛ فيكون قوله تعالى : ﴿ **والله عليم بما يفعلون** ﴾ مؤكد للجملة السابقة . (٢)

---

(١) أضواء البيان ٣ / ٣٥٥ – ٣٥٦ .

(٢) أضواء البيان ٦ / ٢٤٤ – ٢٤٥ ، وانظر ٥ / ٧٥٩ ، ٦ / ٦٩٢ ، ٤١٤ ، ٨٢١ .

١٤ - الأصل في الضمير أن يعود إلى أقرب مذكور :

المراد بهذه القاعدة أن الضمائر – ويلحق بها أسماء الإشارة وما شابهها – إذا احتمل عودها إلى أكثر من مذكور ، فالأصل عودها إلى أقرب مذكور .

من أمثلة رجوع الضمير لأقرب مذكور قوله تعالى : ﴿ **عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال . سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار . له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله** ... ﴾ الآية .

قال ابن جرير الطبري : وأولى القولين في ذلك بالصواب ، قول من قال : الهاء في قوله : ﴿ **له معقبات** ﴾ من ذكر ﴿ **مَنْ** ﴾ التي في قوله : ﴿ **ومن هو مستخف بالليل** ﴾ وأن المعقبات من بين يديه، ومن خلفه ، هي حرسه وجلا وزته ، كما قال ذلك من ذكرنا قوله .

وإنما قلنا : ذلك أولى القولين بالصواب ؛ لأن قوله ﴿ **له معقبات** ﴾ أقرب إلى قوله : ﴿ **ومن هو مستخف بالليل** ﴾ منه إلى ﴿ **عالم الغيب** ﴾ ؛ فهي لقربها منه أولى بأن تكون من ذكره » (١) .

ومن أمثلة اسم الإشارة قوله تعالى : ﴿ **إن هذا لفي الصحف الأولى** ﴾

ذكر ابن عطية في مرجع اسم الإشارة ثلاثة أقوال ، وهي :

١ – القرآن .

٢ – معاني السورة .

٣ – يرجع إلى الفلاح وإيثار الناس للدنيا .

ثم رجح الثالث بقوله : « وهذا هو الأرجح ؛ لقرب المشار إليه » (٢) .

---

(١) تفسير الطبري ١٣ / ١١٧ .

(٢) المحرر الوجيز ١٥ / ٤١٥ .

١٨- الأصل توافق الضمائر في المرجع حذراً من التشتت : (١)

المراد بهذه القاعدة أن الضمائر التي يحتمل رجوعها إلى مرجع واحد ، ويحتمل توزيعها على أكثر من مرجع ، فإن الأولى رجوعها إلى مرجع واحد ؛ لأن في توزيعها على أكثر من مرجع تفكيكا للنظم .

ومن أمثلة هذه القاعدة قوله تعالى : ﴿ **لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا** ﴾ اختلف العلماء في مرجع الضمائر في قوله:﴿ **تعزروه وتوقروه** ﴾ بعد إجماعهم على أن الضمير في ﴿ **تسبحوه** ﴾ عائد إلى الله سبحانه وتعالى .

فقال بعض العلماء : مرجع الضمائر إلى الرسول ﷺ .

وقال آخرون مرجعها إلى الله سبحانه .

وبناء على هذه القاعدة يكون الراجح القول الثاني ، وقد اختاره الزمخشري بناء على هذه القاعدة (٢) .

ومن أمثلة قوله تعالى :﴿ **وما أبرىء نفسي** ﴾

قيل : هو من كلام يوسف ، وقيل هو تمامٌ لكلام امرأة العزيز ، وهذا هو الصواب ، ومن أدلة ترجيح هذا القول ما قاله ابن القيم : « الصواب أنه من تمام كلامها ، فإن الضمائر كلها في نسق واحد يدل عليه . وهو قول النسوة : ﴿ **ما علمنا عليه من سوء** ﴾ وقول امرأة العزيز : ﴿ **أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين** ﴾ فهذه خمس ضمائر بين بارز ومستتر ، ثم اتصل بها قوله : ﴿ **ذلك ليعلمَ أنِّي لم أخنه بالغيب** ﴾ فهذا هو المذكور أولاً بعينه ، فلا شيء يفصل الكلام من نظمه ، ويضمر فيه قول لا دليل عليه » (٣) .

---

(١) معترك الأقران ٣ / ٥٧٨ .
(٢) الكشاف ٢ / ٣٧٣ وانظر ٢ / ٢٤ ، وأضواء البيان ٥ / ٧٥٠ – ٧٥١ ، ٧ / ٢٦٥ .
(٣) روضة المحبين : ٣٢٠ – ٣٢١ .

١٦ - الأصل عدم التقدير ، ولا يلجأ إليه إلا بحجة يجب الرجوع إليها تُثْبِتُ هذا المحذوف (١) :

المراد بهذه القاعدة أن الخطاب إذا كان يفهم من غير حاجة إلى تقدير مقدر فلا معنى لهذا التقدير .

ومن أمثلة هذه القاعدة قوله تعالى : ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض** ﴾

للعلماء في هذه الأحكام قولان :

الأول : أن الإمام مخير بينها ، فيفعل بالمحارب أحد هذه العقوبات .

الثاني : أن هناك مضمرا مقدرا ، وهي على التفصيل ، فإن قَتَلَ قُتِلَ ، وإن قَتَلَ وأَخَذَ المال قُتِلَ وصُلِبَ ، وإن أَخَذَ المال ولم يقتل تُقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإن أخافوا السبيل فقط ، ينفوا من الأرض .

وبناء على هذه القاعدة فالأول أرجح ؛ لأن الأصل عدم التقدير ، وهذه التقديرات زيادة تحتاج إلى نص من كتاب أو سنة . (٢)

ومن الأمثلة : قوله تعالى : ﴿ **ذلك الكتاب لا ريب فيه** ﴾

قال أبو حيان : « وقد ركبوا وجوها من الأعراب في قوله : ﴿ **ذلك الكتاب لا ريب فيه** ﴾ والذي نختاره منها أن قوله : ﴿ **ذلك الكتاب** ﴾ ، جملة مستقلة من مبتدأ وخبر ؛ لأنه متى أمكن حمل الكلام على غير إضمار ولا افتقار كان أولى أن يسلك به الإضمار والافتقار . (٣)

ومن الأمثلة قوله تعالى : « **وما أبرىء نفسي** » ،

قيل هو من قول يوسف ، وقيل من قول امرأة العزيز ، والثاني هو الصواب ، ومن

---

(١) انظر نصًّ ابن جرير على هذه القاعدة ٢ / ٥٩٢

(٢) أضواء البيان ٢ / ٨٦ – ٨٨ ، وانظر ٤ / ١٣٧ ، ٧ / ٢٦٥

(٣) البحر المحيط ١ / ٣٦

الأدلة المرجحة لذلك : أنه متصل بكلام المرأة ، وهو قولها : ﴿ **الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدي كيد الخائنين وما أبرئ نفسي** ﴾ ومن جعله من قوله فإنه يحتاج إلى إضمار قول لا دليل عليه في اللفظ بوجه ما . والقول في مثل هذا لا يحذف ؛ لئلا يوقع في اللبس . فإن غايته : أن يحتمل الأمرين . فالكلام الأول أولى به قطعا » (١) .

(١) التفسير القيم ٣١٦ .

كُلِّيَّات القرآن

المراد بكليات القرآن ما يطلقه بعض المفسرين على لفظ أو أسلوب بأنه يأتي في القرآن على معنى مطرد .

وهذه الإطلاقات الكُلّية تبيِّن مصطلحات القرآن في الألفاظ والأساليب ، فيكون اللفظ الكلي مصطلحا قرآنيا خاصا .

ولا تكون هذه الإطلاقات إلا بعد استقراءٍ للقرآن ، وهذه الأحكام بعد الاستقراء إما أن تكون كلية لا تنخرم ، وعليه فهي قاعدة مرجحة عند الاختلاف ؛ لأن الاستقراء التام حجة [1] ، أو تكون منخرمة بأمثلة فيبيِّن المفسِّر هذه الأمثلة ، وعلى هذا تكون الأحكام أغلبية ، ويمكن الاستفادة منها في الترجيح - كما سيأتي -

وقد كان لمفسري الصحابة والتابعين ثم من جاء بعدهم عنايةٌ بهذه الكليات ، وكان أول من ذُكِر عنه أنه جمعها في كتاب الإمام اللغوي أحمد بن فارس (ت : ٣٩٥)، في كتابه الموسوم (بالأفراد) [2] ، وقد بقي من هذا الكتاب نقولات نقلها الزركشي في (البرهان في علوم القرآن) [3] ، والسيوطي في (الإتقان) [4] و(معترك الأقران) [5] ، وقد زاد السيوطي عليها شيئا قليلاً .

وللراغب في (مفرداته) اهتمام بهذه الكليات ، وقد جمعها في الفهرس محقق المفردات (صفوان داوودي) [6] .

ولأبي البقاء في (كلياته) عناية بهذه الكليات ، حيث ذكر تحت كل لفظة قرآنية كلياتها إن وجد ، (انظر ١٩٩ ، ٢٠٣) .

---

(١) انظر أضواء البيان ٢ / ٥ ، ٥ / ٣٢٩ ، ٦ / ١٣٥ .

(٢) أحمد بن فارس وريادته في البحث اللغوي والتفسير القرآني والميدان الأدبي لهادي حمودة ٥٧ .

(٣) انظر : ١ / ١٠٥ - ١١٠ .

(٤) انظر : ٣ / ٥٦ - ٦١ .

(٥) انظر : ٣ / ٥٦٢ .

(٦) انظر ص ١١٨٨ .

وقد خصَّها بمبحثٍ في مقدمة كتابه العلامة الطاهر بن عاشور وسماه (عادات القرآن) [1] .

وإليك الآن سَوْقُ أمثلة لهذه الكليات كما ذُكِرت عن المفسرين .

أولاً : كليات الألفاظ :

١ – قال ابن عباس ، وابن زيد : « كل شيء في القرآن رجز فهو عذاب » [2] .

٢ – قال مجاهد : « كل ظن في القرآن فهو علم » [3] .

٣ – قال سفيان بن عيينة : « ما سمَّى الله مطراً في القرآن إلا عذابا » [4] .

٤ – قال ابن زيد : « التزكي في القرآن كله الإسلام » [5] .

٥ – قال مجاهد : « كل ما في القرآن : قُتِل الإنسان ، أو فُعِل بالإنسان ، فإنما عني به الكافر » [6] .

٦ – قال الفراء : « كَتَبَ في القرآن بمعنى : فرض » [7] .

٧ – قال ابن فارس : « ما في القرآن من ذكر البعل فهو الزوج ؛ كقوله تعالى : ﴿**وبعولتهن أحق بردهن**﴾ إلا حرفا واحدا في الصافات : ﴿**أتدعون بعلا**﴾ فإنه أراد صنما » [8] .

٨ – قال الراغب: « التثويب في القرآن لم يجئ إلا في المكروه » [9] .

٩ – قال الراغب : «كل موضع مدح الله تعالى بفعل الصلاة أوحثَّ عليه ذُكِر بلفظ الإقامة » [10] .

---

(١) التحرير والتنوير ١ / ١٢٤ .

(٢) تفسير الطبري ١ / ٣٠٥ – ٣٠٦ .

(٣) تفسير الطبري ١ / ٢٦٢ .

(٤) فتح الباري ٨ / ١٥٨ .

(٥) تفسير الطبري ٣٠ / ٣٩ ، ٥٢ .

(٦) تفسير الطبري ٣٠ // ٥٤ .

(٧) القطع والائتناف للنحاس ١٧٦ .

(٨) البرهان في علوم القرآن ١٠٥/١ .

(٩) مفردات ألفاظ القرآن ١٨٠ .

(١٠) مفردات ألفاظ القرآن ٤٩١ .

١٠ – قال الطاهر بن عاشور : « والنداء إلى الصلاة هو الأذان ، وما عبرعنه في القرآن إلا النداء » (١) .

١١ – وقال : « وأريد بالكفار في قوله : « الكفار » المشركون ، وهذا اصطلاح القرآن في إطلاق لفظ الكفار » (٢) .

ومما عُبِّر بأنه يكثر أو يغلب في القرآن قول الإمام الشنقيطي :

« ويكثر في القرآن ذكر إكرام أهل الجنة بكونهم مع نسائهم دون الامتنان عليهم بكونهم مع نظرائهم وأشباههم في الطاعة » (٣) .

وقال : « ويكثر في القرآن إطلاق مادة الزكاة على الطهارة » (٤) .

ثانياً : كليات الأسلوب :

١ – قال الشاطبي : « إذا ورد في القرآن الترغيب قارنه الترهيب في لواحقه أو سوابقه أو قرائن ، وبالعكس . وكذلك الترجية مع التخويف » (٥) .

٢– قال ابن القيم : « وهذه طريقة القرآن يقرن بين أسماء الرجاء وأسماء المخافة ، كقوله تعالى : ﴿ **اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم** ﴾(٦) .

٣ – وقال : « وهو سبحانه إذا ذكر الفلاح علَّقه بفعل المفلِح ؛ كقوله تعالى : ﴿ **قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون** ﴾ (٧) .

٤ – قال الشنقيطي: « قوله: ﴿ **تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم** ﴾ قددلَّ استقراء القرآن العظيم على أن الله جل وعلا إذا ذكر تنزيله لكتابه أتبع ذلك ببعض أسمائه الحسنى

---

(١) التحرير والتنوير ٦ / ٢٤٢ .

(٢) التحرير والتنوير ٦ / ٢٤١ .

(٣) أضواء البيان ٧ / ٢٨٠ .

(٤) أضواء البيان ٤ / ٤٥ .

(٥) الموافقات ٣ / ٢٦٣ .

(٦) جلاء الأفهام ١٧٤.

(٧) التبيان في أقسام القرآن ٧

المتضمنة صفاته العليا » (١) .

٥ - قال الشاطبي : « كل حكاية وقعت في القرآن فلا يخلوأن يقع قبلها أو بعدها - وهو الأكثر - ردٌّ لها ، أوْلا ؛ فإن وقع فلا إشكال في بطلان ذلك المحكي وكذبه ، وإن لم يقع معها فذلك دليل على صحة المحكي وصدقه» (٢) .

مثال الأول : قوله تعالى : ﴿ **وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ما في السموات والأرض** ﴾

ومثال الثاني : قول العزيز ـ فيما حكاه الله عنه ـ : ﴿ **إن كيدكن عظيم** ﴾

وقول الهدهد ـ فيما حكاه الله عنه ـ : ﴿ **ولها عرش عظيم** ﴾

٦ - قال ابن عطية : « سبيلُ الواجبات الإتيانُ بالمصدر مرفوعا ؛ كقوله : ﴿ **فإمسَاكٌ بمعروف أو تَسْرِيح بإحْسان** ﴾ . ﴿ **فاتِّباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان** ﴾ . وسبيلُ المندوبات الإتيانُ به منصوبا ؛ كقوله : ﴿ **فضرب الرقابِ** ﴾ ؛ ولهذا اختلفوا : هل كانت الوصية للزوجات واجبة لاختلاف القراءة في قوله تعالى : ﴿ **وصيةً لأزوَاجهم** ﴾ - بالرفع والنصب؟

قال أبو حيان : والأصلُ في هذه التفرقة قوله تعالى : ﴿ **قالو اسلاماً قال سلام** ﴾ ؛ فإنَّ الأول مندوب ، والثاني واجب ؛ والنكتةُ في ذلك أنّ الجملة الاسمية أوْكد وأثبت من الفعلية » (٣) .

---

(١) أضواء البيان ٧ / ٤١ وانظر ٧ / ١٥٠ .

(٢) الموافقات ٣ / ٢٦٣ .

(٣) معترك الأقران ٣ / ٦١٧ .

توجيه القراءات وأثره في التفسير

من المعلوم أن القراءات قسمان : متواترة وشاذة .

وقد دوَّن العلماء هذه القراءات المتواترة وحفظوا أسانيدها بحيث لا يمكن زيادة شيء على المتواتر أو النقص منه .

وظهر علم يتعلق بهذه القراءات وهو : توجيه القراءات ، ويسمى علل القراءات ، أو الاحتجاج للقراءات .

والمراد بهذا العلم : بيان وجه القراءة من حيث العربية ، ومعرفة الفروق بين القراءات المختلفة .

وليس يعني هذا أن القراءات محتاجة إلى توثيق ، بل هي حجة ؛ كما قال ابن جني : «والقرآن يتخير له ولا يتخير عليه » (١) .

وقال الصفاقسي في غيث النفع : « القراءة لا تتبع العربية ، بل العربية تتبع القراءة ؛ لأنها مسموعة من أفصح العرب بإجماع ، وهو نبينا ﷺ ، ومن أصحابه ومن بعدهم » (٢) .

والتوجيه يكون للأداء ، وللإعراب ، وللصرف ، وللغة ، وللمعنى .

والمراد هنا ما يتعلق بالمعنى ؛ لأنه هو المؤثِّر في التفسير ، حيث يختلف المعنى باختلاف القراءة .

ومن الكتب التي اعتنت بتوجيه القراءات :

---

(١) المحتسب ١ / ٥٣ .

(٢) نقلا عن : دراسات لأسلوب القرآن الكريم . ق ١ ج ١ / ٢٧ . وانظر فيه أقوالا أخر ، وراجع كلاما لابن المنير في تعليقه على الكشاف ٢ / ٥٣ - ٥٤ .

١ – الحجة في القراءات السبع ، لابن خالويه (ت : ٣٧٠) .

٢ – معاني القراءات ، لأبي منصور الأزهر (ت : ٣٧٠) .

٣ – الحجة للقراءات السبعة ، لأبي علي الفارسي (ت : ٣٧٧) .

٤ – المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ، والإيضاح عنها ، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت : ٣٩٢) .

٥ – الكشف عن وجوه القراءات السبعة وعللها وحججها ، لمكي بن أبي طالب (ت : ٤٣٧)

٦ ـ حجة القراءات ، لأبي زرعة عبد الرحمن بن زنجلة (القرن الخامس) .

ومن كتب المتأخرين :

١ – طلائع البشر في توجيه القراءات العشر ، لمحمد الصادق القمحاوي .

٢ – القراءات الشاذة وتوجيهها في لغة العرب ، لعبد الفتاح القاضي .

٣ – المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة ، لمحمد سالم محيسن .

وأما كتب التفسير ، فالمطوَّلات لا تخلو من توجيه القراءات ؛ كتفسير ابن جرير الطبري ، وتفسير ابن عطية ، والقرطبي ، وأبي حيان ، والرازي ، والشنقيطي ، والطاهر بن عاشور ... الخ .

أنواع الاختلاف في القراءات :

الاختلاف في القراءات ثلاثة أنواع :

الأول : اختلاف اللفظ والمعنى واحد .

ومثال هذه النوع : اختلافهم في قراءة « الصراط » فمنهم من قرأ بالصاد ، ومنهم من قرأ بالسين .

وكذا اختلافهم في : « عليهُم ، عليهِم » ، و « القُدُس ، القُدْس » وغيرها .

الثاني : اختلاف اللفظ والمعنى ، مع جواز اجتماعهما في شيء واحد .

ومثال ذلك : اختلافهم في قراءة : « ملك » و « مالك » وقراءة « بظنين » و«بضنين »، ففي مثل هذه الحالة يثبت للشيء الواحد معنيان .

ففي قوله تعالى : ﴿ **مالك يوم الدين** ﴾ و « وملك يوم الدين » يكون وصف الله بأنه مالك وملك ، وبين هذين اللفظين اختلاف في المعنى والمرجع واحد .

وفي قوله تعالى : ﴿ **وما هو على الغيب بضنين** ﴾ و « بظنين » يكون وصفُ رسولِ الله ﷺ بعدم البخل ، وبنفي الاتهام عنه .

الثالث : اختلاف اللفظ والمعنى ، مع امتناع اجتماعهما في شيء واحد ، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد .

مثل قوله تعالى : ﴿ **فيومئذ لا يعذب عذابه أحد . ولا يوثق وثاقه أحد** ﴾ فقرىء : «يعذِب » و « يعذَب » و « يوثِق » و « يوثَق » ، ولكل قراءة توجيه يختلف عن الآخر .

ومثله ما يقرأ في لفظه : « يرجعون » و« ترجعون » ، بالياء أو التاء ، فالمعنى فيهما يختلف (١) .

وهذا النوع يكون بمثابة التفسيرين ـ كما سيأتي ـ

قواعد في القراءات :

١ - القراءتان في الآية - إذا ظهر تعارضهما - لهما حكم الآيتين ، وصارت بمثابة اختلاف التنوع (٢) .

ومثال هذا قوله تعالى : ﴿ **ذو العرشِ المجيدُ** ﴾ برفع المجيد وجرِّه . فبالرفع يكون « المجيدُ » صفة لذو . وبالجرِّ يكون « المجيد » صفة « للعرش » ،

وعلى هذا ، فهاتان القراءتان لهما حكم الآيتين .

وهذه القاعدة تأتي في النوع الثالث الذي سبق ذكره .

---

(١) راجع : النشر في القراءات العشر ١ / ٤٩ - ٥١ ، ودقائق التفسير ١ / ٦٩ .

(٢) نص عليها الشنقيطي في أضواء البيان ٢ / ٨ ، وانظر دقائق التفسير ١ / ٦٩ .

٢ – القراءات إذا لم يظهر تعارضها وعادت إلى ذات واحدة فهي زيادة في الحكم لهذه الذات بهذه القراءات .

ومثال هذه قوله تعالى : ﴿ **وجدها تغرب في عين حمئة** ﴾ .

قرئت « حَمِئَة » و « حامية » . فمن قرأ « حامية » فهي بمعنى : حارة ، ومن قرأ « حمئة » فهي من الحمأة : الطين المنتن المتغير اللون .قال ابن زنجلة : وهذا القول – أي اختيار حمئة – لا ينفي قول من قرأها « حامية » إذ كان جائزا أن تكون العين التي تغرب الشمس فيها حارة، وقد تكون حارة وذات حمأة وطينة سوداء ، فتكون موصوفة بالحرارة وهي ذات حمأة(١) .

وهذه القاعدة تأتي في النوع الثاني الذي سبق ذكره .

٣ – القراءات يبين بعضها بعضا .

مثاله قوله تعالى : ﴿ **لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ..** ﴾

قرأ حمزة والكسائي وشعبة و عاصم : « عَقَدْتم » بالتخفيف بلا ألف . وقرأ ابن ذكوان عن عامر « عاقدتم » بألف بوزن فاعل . وقرأ الباقون : « عَقَّدْتم » بالتشديد من غير ألف .

والتضعيف والمفاعلة معناها مجرد الفعل ، بدليل قراءة « عقدتم » بلا ألف ولا تضعيف ، والقراءات يبين بعضها بعضا (٢).

– وأخيراً – لا يخفى عليك ـ أيها القارىء ـ ما بين هذه القواعد من التداخل ، وإنما فصلتها قصداً للتنويع ، وإن كانت هي وما قبلها من باب واحد كذلك .

ولعله بعد هذا النقل يتبن لك أن القراءات تثري التفسير وتزيده بالمعاني المختلفة التي قد لا تدل عليه قراءة واحدة

وإليك بعض الأمثلة التي تبين لك لُطْفَ هذا الباب وزِينته من بعض كتب توجيه القراءات .

---

(١) حجة القراءات ٤٢٩ – ٤٧٠ وانظر تفسير الطبري ١٦ / ١٢ .

(٢) اضواء البيان ٢ / ١٢٠ .

ـ في قوله تعالى : ﴿ **نرفع درجا ت من نشاء** ﴾ قرىء : ﴿ **درجاتٍ** ﴾ بالتنوين ، و«درجاتِ » بالكسر على الإضافة .

فمن قرأ : ﴿ **درجاتٍ من نشاء** ﴾ فالمرفوع هم أصحاب الدرجات .

ومن قرأ : ﴿ **درجاتِ** ﴾ فالمرفوع هي الدرجات .

قال مكي : « فالقراءتان متقاربتان ؛ لأن من رُفعت درجاته فقد رُفع ، ومن رُفع فقد رُفعت درجاته » (١) .

ـ وفي قوله تعالى : ﴿ **وانظر إلى العظام كيف ننشزها** ﴾ قرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب « ننشرها » بالراء .

وقرأ الباقون « ننشزها » بالزاي .

قال أبو منصور : من قرأ : ﴿ **ننشزها** ﴾ بالزاي فالمعنى : نجعلها بعد بلاها وهمودها ناشزة ، تنشز بعضها إلى بعض ، أي ترتفع ، مأخوذة من نشز ، والنشز : ما ارتفع من الأرض. ومن قرأ : ﴿ **ننشرها** ﴾ بالراء فمعناه : نحييها ، يقال : أنشر الله الموتى ، أي أحياهم فنشروا ، أي : حَيَوا . » (٢) .

ـ وفي قوله تعالى : ﴿ **بل عجبت ويسخرون** ﴾ .

قرىء : ﴿ **بل عجبتُ** ﴾ بالضم ، وحجته : أنه من إخبار الله عن نفسه .

وقرىء : « بل عجبتَ » بالفتح ، وحجته : أنه جعل التاء للنبي ﷺ (٣) .

---

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١ / ٤٣٨ .

(٢) معاني القراءات للأزهري ١ / ٢٢٢ .

(٣) انظر: الحجة في القراءات السبع لابن خالويه ٣٠١ – ٣٠٢ .